

## شرح فتح القريب المجيب 14 كتاب الصيام 3

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد قال هنا في السؤال في المثال السابق عن صلاة الضحى اذا نتوضأ لصلاة الضحى هل لنا اجران؟ اجر الوضوء واجر صلاة الضحى نعم - [00:00:22](#)

من يتوضأ لاجل صلاة الضحى له اجران اجر الوضوء واجر صلاة الضحى طيب انتم تحتاجون هذا تحتاجون يمكن لكن هل يمكن ان قليلا الصوت لا يمكن خلاص اذهب اذهب اذهب - [00:00:44](#)

اشغل يمكن حتى لا تتعبون في الحر طيب وصلنا الى قول المصنف رحمه الله تعالى ويحرم صيام خمسة ايام العيدان وايام التشريق الثلاثة ويكره الصوم يوم الشك الا ان يوافق عادة له - [00:01:22](#)

تقدم هذا قال المصنف رحمه الله تعالى بعد ذلك وهذا امر لابد ان تنتبهوا له قال ومن وطأ في نهار رمضان عامدا في الفرج فعليه القضاء والكفارة. انتبه معي من وطأ في نهار رمضان - [00:01:52](#)

عامدا في الفرج فعليه القضاء والكفارة قال الشارح رحمه الله تعالى ومن وطئ في نهار رمضان حال كونه عامدا في الفرج وهو مكلف بالصوم. ونوى من الليل وهو اثم بهذا الوطء لاجل الصوم - [00:02:17](#)

فعليه القضاء والكفارة هذا لا بيان متى تجب الكفارة المغلظة والكفارة المغلظة هي عتق رقبة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فمن لم يستطع فإطعامه ستين مسكين هذه الكفارة المغلظة - [00:02:43](#)

متى تجب هذه متى تجب هذه الكفارة المغلظة تجب هذه الكفارة المغلظة اذا حصل الاتي من وطأ في نهار رمضان حال كونه عامدا في الفرج وهو مكلف بالصوم ونوى من الليل - [00:03:07](#)

وهو اثم بهذا الوضع لاجل الصوم اذا حصلت هذه الاشياء تجب كم هذه الاشياء ثمانية نذكرها واحدا واحدا من وطأ واحد في نهار اثنين رمضان ثلاثة حالة كونه عامدا اربعة - [00:03:30](#)

في الفرج خمسة وهو مكلف بالصوم. ستة ونوى من الليل سبعة وهو اثم بهذا الوطأ لاجل الصوم. ثمانية اذا حصلت هذه الامور الثمانية تجب الكفارة واضح نكتبها هنا ونشرحها واحدا واحدا - [00:03:58](#)

نقول تجب الكفارة على من وطئ في نهار رمضان عالما بالتحريم بي الفرج تمام وهو مكلف بالصوم ونوى من الليل وهو مكلف للصوم ونوى من الليل وهو اثم بهذا الوضع لاجل الصوم - [00:04:26](#)

وهو اثم بهذا الوطن طبعنا هنا قال هو عامدا نقول عامدا عالما بالتحريم ذاكرا ممكن تمام انتبه معي تجب الكفارة على من تجب الكفارة؟ تجب على من فعل هذه الاشياء - [00:05:40](#)

او فعل الوطأ متصفا بهذه الاشياء تجب الكفارة على من وطئ في نهار رمضان عامدا عالما بالتحريم ذاكرا في الفرج اي وطئ في الفرج وهو مكلف بالصوم ونوى من الليل - [00:06:23](#)

وهو اثم بهذا الوطن انتبه معي تجب الكفارة على من وطئ اي جامعة اما لو افطر بغير الجماع لو افطر مثلا بالاكل او افطر بالشرب او افطر بتعمد القيء او افطر بالانزال بالاستمناء - [00:06:49](#)

لو افطر بهذه الاشياء هل تجب عليه الكفارة او لا تجب لا تجب اذا عندما قلنا تجب الكفارة على من وطئ على من؟ وطئ. اخرجنا ماذا

اخرج الافطار بغير الوطء - 00:07:17

صح اخرج الافطار بغير الوطء لا تجب الكفارة لو اكل لا تجب الكفارة لكن صومه فاسد وعليه القضاء صح؟ لكن هل تجب عليه الكفارة او لا تجب؟ لا تجب. اذا نقول اخرج الافطار بغير الوطء. لا تكتب. بعد ذلك تكتب. تمام - 00:07:38

كالافطار كالفطار بالاكل او بالاكل والشرب ونحوهما هذا الامر الاول تجب الكفارة لا تكتب لا تكتب. تمام. تجب الكفارة على من وطئ في نهار في نهار طيب لو وطئ في الليل - 00:07:58

تجب عليه الكفارة لا تجب. اذا قولنا في النهار اخرج الوطء ليلا فالوطء ليل فالوطء ليلا جائز بل ان الليل ليس محلا للصيام صح اذا قوله في النهار اخرج الوطء في غير النهار كالليل - 00:08:32

تمام في نهار رمضان طيب لو وطئ في صيام في غير رمضان كشخص على سبيل المثال يصوم القضاء الان في شعبان اليوم قلتهم نحن في الخامس من شعبان شخص يصوم القضاء اليوم - 00:08:56

فحصل منه جماع هل عليه كفارة مغلظة او لا هذا في صيام القضاء نقول ليس عليه كفارة مغلظة. فلو حصل منه جماع في صيام قضاء او في صيام نذر او في صيام كفارة - 00:09:17

تمام فان الكفارة المغلظة لا تجب عليه. انما تجب عليه الكفارة المغلظة اذا حصل منه جماع في رمضان تمام؟ اذا قولهم في رمضان اخرج لو حصل الجماع في صوم غير رمضان - 00:09:36

كقضاء ونذر وكفارة واضح قل له لا يكتب لا تكتب تمام؟ ساخذ القلم اذا تكتب مرة اخرى اذا نقول تجب الكفارة على من وطئ في نهار رمضان وطئ اخرج غير الوطن - 00:10:02

في نهار اخرج الوطء ليلا رمضان اخرج الوطء في غير رمضان واضح عامدا واحدا عالما بالتحريم اثنين ذاكرا ثلاثة عامدا عكس العامد ماذا المكروه فلو وطئ مكرها او عالما بالتحريم ما عكسه - 00:10:31

او جاهلا بالتحريم او ناسيا فلا كفارة بل ولا يبطل صومه ولا يبطل صومه. اذا كان مكرها او كان جاهلا بالتحريم او كان ناسيا لا كفارة بل لا يبطل صومه - 00:11:06

واضح اذا نقول تجب الكفارة على من وطئ في نهار رمضان عامدا عالما بالتحريم ذاكرا. طيب لو كان عالما بالتحريم لكنه جاهل بالكفارة تجب عليه الكفارة او لا تجب تجب عليه الكفارة - 00:11:41

يكفي العلم بالتحريم والعلم بالتحريم يعذر فيه اذا كان اسلم حديثا او نشأ في بيئة بعيدة عن العلماء كما تقدم مرارا تمام اذا نقول تجب الكفارة على من وطئ في نهار رمضان - 00:12:03

عامدا عالما بالتحريم ذاكرا في الفرج اما لو وطئ المرأة في غير الفرج وطئ زوجته في غير الفرج مثلا واضح فلو وطئ زوجته في غير الفرج فلا كفارة وطبعا المراد بالفرق - 00:12:23

المراد بالفرج القبن او الدبر سواء كان ذكرا او انثى حتى وان كان الوطء حراما واضح حتى وان كان الوطء حراما فان الصوم يفسد اذا نقول لابد حتى تجب الكفارة المغلظة ان يكون وطأ في نهار رمضان من عالم - 00:12:54

بالتحريم عامد ذاكرا في الفرج وهو مكلف بالصوم قولنا وهو مكلف بالصوم اخرج الصبي فلو كان الصبي صائما وحصل منه جماع في نهار رمضان مثلا قال لها تجب عليه الكفارة - 00:13:27

لماذا لا تجب عليه الكفارة لانه ليس مكلفا بالصوم واضح ونوى من الليل انتبه اي انه بيت النية من الليل اما مثلا لو ان الشخص في اول يوم لا يدري هل غدا رمضان او لا - 00:13:52

لا يدري نام ولم يبيت النية نام ولم يبيت النية فاصبح فاذا به في رمضان هل يجوز له ان يني من النهار او لا يجوز لا يجوز لانه لابد من بيته النية من الليل. صح؟ لا يجوز له ان ينوي من النهار. واحد - 00:14:15

لا يجوز طيب هل في ذلك اليوم يجوز له ان يأكل وان يشرب او لا يجوز لا يجوز ايضا يجب عليه الامساك لحرمة الشهر يجب عليه الامساك لحرمة شهر واضح - 00:14:38

مع ان ذلك اليوم ليس محسوباً من رمضان يمسك لحرمة الشهر وذلك اليوم ليس محسوباً من رمضان. لانه لم يبيت النية هذا الشخص الذي لم يبيت النية وقلنا يجب عليه الامساك - [00:14:58](#)

لو جامع في ذلك اليوم هل تجب عليه الكفارة المغلظة او لم تجب تجب او لا تجب لماذا لا تجد لانه لم يبيت النية واضح؟ ولذلك نقول فمن لم يبيت - [00:15:17](#)

النية فلا تجب عليه الكفارة واضح وهو اثم بهذا الوطن نفترض ان المسافر يصح منه الصيام لو صام او لا يصح يجوز له الافطار او لا يجوز يجوز له الافطار ويصح منه الصيام. المريض - [00:15:37](#)

يجوز له الافطار ويصح منه الصيام. اليس كذلك؟ ايوة بلى طيب لو ان المسافر كان صائماً ثم حصل منه جماع ثم حصل منه جماع. هل تجب عليه الكفارة او لا تجب - [00:16:08](#)

تجب عليه كفارة ولا تجب ما رأيكم المسافر يجوز له الافطار او لا يجوز يجوز طيب هو صام ثم حصل منه جماع تجب عليه الكفارة او لا تجب لا تجب - [00:16:29](#)

لماذا لا تجب لانه اذا افطر ليس اثم الكفارة تجب على من يكون اثم هذا المسافر اذا افطر هل يأتى هل يأتى اذا افطر المسافر؟ لا يأتى. المريض اذا افطر هل يأتى؟ لا يأتى. اذا نقول المريض والمسافر - [00:16:48](#)

ما دام انهما لا يأتان اذا افطرا طبعاً بنية ترخص ما دام انهما لا يأتان اذا افطرا بنية الترخص اذا لا تجب عليهما الكفارة تمام؟ فقولنا وهو اثم بهذا الوطء اخرج - [00:17:11](#)

المريض والمسافر اذا حصل منهما الجماع واضح اذا كم عندنا قيود الان ثمانية ولو فصلناها اكثر لوجدناها عشرة واضح نقول تجب الكفارة على من وطئ هذا القيد الاول في نهار - [00:17:31](#)

على من وطأ اخرج الافطار بغير الوطء فلو افطر بان اكل او شرب او استقاء عمداً او انزل المني مثلاً فانه يفسد الصوم لكن لا كفارة الكفارة تجب بالجماع فقط - [00:18:03](#)

تمام اذا الوطء اخرج الافطار بغير الوطء. طبعاً بعض العلماء يقول بعض العلماء يقول انتبه معي. بعض العلماء يقول ان من اكل في نهار رمضان تجب عليه الكفارة المغلظة قياساً على الجماع - [00:18:25](#)

ومن شرب تجب عليه الكفارة المغلظة ومن افطر باي مفطر تجب عليه الكفارة المغلظة قياساً على الجماع فكما ان الكفارة تجب بالجماع ايضاً تجب ببقية المفطرات هذا قول المالكية والحنفية - [00:18:45](#)

واختاره الشوكاني واضح يقول ان الانسان اذا افطر ان الصائم اذا افطر باي مفطر حتى بغير الجماع تجب عليه الكفارة المغلظة. هذا قول شديد تمام؟ لكن مذهب الشافعية والحنابلة ان الكفارة المغلظة تختص بمن افطر بالجماع فقط - [00:19:07](#)

فقولهم من وطئ اخرج غير الوطن اخرج من افطر بغير الوطن وقولهم في نهار اخرج ما لو كان الوطء ليلاً وقولهم رمضان اخرج ما لو حصل الجماع في صوم غير رمضان - [00:19:33](#)

كصوم نذر وصوم قضاء وصوم كفارة. فلا تجب الكفارة المغلظة وقولهم عامداً عالماً بالتحريم ذاكراً يمكن ان تعتبر هذه الثلاثة قيود فيكون هذا الرابع وهذا الخامس وهذا السادس وحينئذ يكون هذا السابع - [00:19:53](#)

ويكون هذا الثامن ويكون هذا التاسع ويكون هذا العاشر واضح فتكون القيود عشرة فقال عالماً بالتحريم ذاكراً فلو وطئ مكرهاً او وطئ جاهلاً بالتحريم او وطئ ناسياً فلا كفارة عليه بل ولا يبطل صومه - [00:20:16](#)

واضح في الفرج فلو وطئ زوجته في غير الفرج فلا كفارة. والفرج قبل او دبر ذكراً او أنثى وهو مكلف اخرج الصبي لانه غير مكلف وان كان يصح منه صوم - [00:20:44](#)

ونوى من الليل اخرج من لم يبيت النية من الليل فلا تجب عليه الكفارة وهو اثم بهذا الوضع. اخرج المريض والمسافر اذا حصل منهما جماع واضح او لا اذا حصل منهما جماع. اذا هذه - [00:21:00](#)

ضوابط المسألة وهناك ضوابط اخرى لكن غير مذكورة في الكتاب لا اذكرها لك نكتفي بهذا الذي موجود في الكتاب. ربما تصل

الضوابط الى هذه عشرة بقي اربعة لكن نقف الى هنا يكفي هذا - [00:21:19](#)

طيب انتبه معي كن عامدا عالما بالتحريم ذاكرا هذا الضابط في جميع المفطرات فلو اكل جاهلا او ناسيا او مكرها لا يفسد صومه واضح؟ لو شرب كذلك لو استقاء كذلك - [00:21:36](#)

تمام؟ هذا في سائر المفطرات الا في نحو حيض ونفاس وولادة وجنون وردة تمام كما تقدم طيب نقول لو وطئ مكرها يفسد صومه او لا يفسد لا يفسد صومه صح - [00:21:59](#)

لا يفسد صومه طيب لو وطئ مكرها قلتم لا يفسد صومه. نقول اذا وطأ مكرها ننظر. اذا كان الوطء لزوجته يعني اكره على وطأ زوجته وهو صائم لا يفسد صومه - [00:22:23](#)

تمام لكن لو اكره على وطأ غير زوجته وهو صائم يفسد صومه لماذا لان الزنا لا اكره فيه لا يوجد اكره في الزنا يعني لو واحد زنا وقال كنت مكرها يقام عليه الحد لا اكره في الزنا - [00:22:48](#)

الزنا والقتل لا اكره فيهما فلا يقتل شخص اخر ويقول انا مكره قالوا لي ان لم تقتل فلانا نقتله نقول لا يوجد اكره في القتل ولا يوجد اكره في الزنا - [00:23:16](#)

واضح او لا وبالتالي لو وطأ مكرها اي بالزنا تمام؟ هذا اوضح لو وطئ مكرها بالزنا يفسد صومه. لماذا لانه لا اكره في الوضع بالزنا تمام واضح او غير واضح - [00:23:34](#)

واضح نقرأ عبارة المؤلف كلمة كلمة وننظر الى السبورة قال لكم ومن وطأ انتبه واحد في نهار رمضان حان كونه عامدا في الفرج وهو مكلف بالصوم ونوى من الليل وهو اثم بهذا الوطئ لاجل الصوم - [00:24:02](#)

فعليه القضاء والكفارة عرفنا الضوابط ولا لا اذا قوله من وطأ اخرج الافطار بغير الوطن قوله في نهار اخرج ماذا اخرج ما لو كان الوطء ليلا قوله رمضان اخرج ما لو كان الوطء فيه غير رمضان - [00:24:33](#)

حال كونه عامدا نقول حال كونه عامدا عالما بالتحريم ذاكرا في الفرج اخرج ما لو كان الوطء في غير الفرج فلا كفارة فيه وهو مكلف بالصوم اخرج الصبي ونوى من الليل اخرج من لم يبيت النية من الليل وهو اثم بهذا الوطء اخرج المسافر - [00:24:59](#)

والمريض اذا افطرا بجماع بنية ترخص قال فعليه القضاء والكفارة ما الذي يترتب على الجماع في نهار رمضان يترتب على الجماع في نهار رمضان ستة اشياء يترتب على الجماع طبعا على الجماع اي جماع - [00:25:24](#)

اي جماع هذا الجماع الذي مستوفي لهذه الشروط من وطأ في نهار رمضان عالما الى اخره. على هذا المستوفي لهذا الشروط. يترتب على الجماع المذكور ستة امور ما هي هذه الامور التي تترتب عليه؟ واحد - [00:26:08](#)

الاثم الاثم اثنين فساد الصوم ثلاثة وجوب الامساك بقية اليوم اربعة القضاء خمسة الكفارة المغلظة ستة التعزير ان لم يأتي تائبا كم هذه ستة امور اول شيء يترتب الاثم. فمن جامع بهذه السورة يأثم - [00:26:35](#)

لانه فعل كبيرة من الكبائر افسد صوم يوم من رمضان بالجماع اول شيء الاثم الامر الثاني فساد الصوم هذا واضح بان الجماع يفسد الصيام سواء حصل انزال او لم يحصل انزال - [00:27:38](#)

الجماع يفسد الصيام مطلقا تمام ثلاثة وجوب الامساك بقية اليوم. يعني نفترض انه جامع في الصباح افطر فسد الصوم هل معنى ذلك انه يأكل يشرب؟ خلاص؟ لا. يجب عليه ان يبقى ممسكا. ليس صائما. لكن ممسكا - [00:27:58](#)

بقية النهار يجب يجب ان يبقى ممسكا بقية النهار احتراما للشهر احتراما للشهر وجوب الامساك بقية اليوم اربعة عليه قضاء اي ان يقضي يوما مكان اليوم الذي افسده واضح خمسة عليه الكفارة المغلظة ساشرحها لكم بعد قليل - [00:28:21](#)

ستة عليه التعزير. ما معنى التعزير اي انه اذا ظفر به القاضي وهو غير تائب فان القاضي يأمر بتعزيه اما بجلد واما بحبس واضح يعزروهم لانه فعل هذه المعصية اما اذا جاء تائبا - [00:28:52](#)

جاء تائبا كما جاء الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يقول هلكت يا رسول الله هلكت يا رسول الله؟ قال ما اهلكك؟ قال وقعت على في رمضان وانا صائم - [00:29:20](#)

هذا لا يعزى اما اذا لم يكن تائباً فانه يعزر واضح؟ اذا كم هذه امور؟ ستة. وطبعاً يعزر وجوباً يعزر وجوباً تمام طيب هذا بالنسبة لمن هذا بالنسبة للواطى الرجل - [00:29:32](#)

الذي حصل منه الوضع طيب بالنسبة للموطوء بالنسبة للماطور هل يأتى او لا يأتى ها يا سمع ولا يأتى الموطوء هل يأتى او لا يأتى يأتى الا اذا كان معذورا - [00:29:55](#)

كيف معذورا كأن يكون مكرها قد يكره الرجل زوجته على الجماع واضح فاذا كان غير معذور يأتى اذا كان معذورا لا يأتى واضح؟ اذا نقول الموطوء يأتى يفسد الصوم او لا يفسد - [00:30:26](#)

يفسد الصوم الا اذا كان معذورا فاذا كانت مكرهة مثلاً المرأة اذا كانت مكرهة لا يفسد صومها لان المكره كما تقدم لا يفسد صومه واضح او غير واضح تمام واضح - [00:30:55](#)

طيب وجوب الامساك بقية اليوم نقول يجب القضاء يجب ما لم يكن معذورا واضح الكفارة الكفارة المغلظة تجب على الموطوء او لا تجب تجبها ولا تجب؟ لا تجي حتى وان كانت راضية - [00:31:21](#)

حتى وان كانت المرأة راضية لا تجب عليه الكفارة الكفارة على الواطى مذهب الشافعية ان الكفارة تجب على الواطى فقط دون المرأة واستدلوا على ذلك بان الاعرابي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت يا رسول الله قال ما اهلكك؟ قال وقعت على امرأتي في رمضان وانا صائم - [00:31:59](#)

فقال له هل تجد من رقبة تعتقها؟ قال لا هل تستطيع ان تصوم شهرين؟ قال لا قال هل تستطيع ان تطعم ستين مسكيناً؟ قال لا الى اخر الحديث فلم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الرجل - [00:32:23](#)

ان يبلغ زوجته ان عليها كفارة ولو كانت الكفارة واجبة على المرأة؟ لقال له وتجب على زوجتك كفارة اخرى. لكن لم يقل هذا فدل على ان المرأة لا كفارة عليها - [00:32:40](#)

ومذهب الحنابلة ان المرأة عليها كفارة اذا كانت راضية فتكون كفارتان كفارة على الرجل الواطى وكفارة على المرأة الموطوءة هذا مذهب الحنابلة مذهب الشافعية ان المرأة الموطوءة لا كفارة عليها حتى وان كانت راضية - [00:32:56](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بها في الحديث تمام ايوه التعزير يجب التعزير طبعاً ما لم يكن معذورا اذا نقول بالنسبة لما يترتب على الجماع المذكور يترتب ستة امور. بالنسبة للواطى - [00:33:19](#)

الاثم فساد الصوم وجوب الامساك بقية اليوم القضاء الكفارة المغلظة والتعزير ان لم يكن تائباً. ان لم يأت تائباً واما بالنسبة للموطوء فيأتى الا اذا كان معذورا كان يكون مكرها - [00:33:51](#)

ويفسد الصوم الا ان كان معذورا ويجب الامساك بقية اليوم؟ نقول اذا كان معذورا فهو لا زال صائماً. واذا كان راض فيجب الامساك بقية اليوم ويجب القضاء ما لم يكن معذورا ولا تجب الكفارة المغلظة - [00:34:12](#)

ويجب التعزير ما لم يكن معذورا واضح اكتبوا هذا انا المصنف رحمه الله تعالى ومن وطئ في نهار رمضان عامداً في الفرج فعليه القضاء والكفارة قال الشارح فعليه القضاء والكفارة وهي عتق رقبة مؤمنة - [00:34:34](#)

وفي بعض النسخ سليمة من العيوب المضرة بالعمل والكسب ما معنى عتق رقبة عتق رقبة معناه انه يقول لعبد من عبيده انت حر انت حر لكن يشترط في هذا العبد شرطين - [00:35:03](#)

الشرط الاول ان يكون هذا العبد مؤمناً فاما اذا كان العبد كافراً فلا يجزئ عتقه الشرط الثاني ان يكون هذا العبد قادراً على العمل والكسب يقدر على العمل ما معنى يقدر على العمل؟ يعني يقدر انه يكون نجاراً يكون بناءً يكون حمالاً يكون خبازاً - [00:35:25](#)

دعني تكسب ياخذ المال من الحلال. اما اذا كان هذا العبد مثلاً اعمى لا يستطيع العمل او كان اشل ما معنى اشل به شلل يعني لا يتحرك واضح فهذا لا يجزئ في العتق - [00:35:53](#)

فالذي يجزئ في العتق لابد فيه من شرطين الشرط الاول ان يكون مؤمناً قد يقول قائل ما الدليل على اشتراط الايمان هنا لا يوجد دليل النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل عندما قال جامع في رمضان وانا صائم قال هل تجد من رقبة تعتقها؟ لم يقل من رقبة



ما الدليل على ان الرقبة لا بد ان تكون مؤمنة ما الدليل على ان الرقبة لابد ان تكون مؤمنة يا علماء اصول الفقه درستهم هذا في

الاصول ما الدليل على ان الرقبة لابد ان تكون مؤمنة - 00:36:34

قال النبي صلى الله عليه وسلم هل تجد من رقبة تعتقها؟ رقبة هل ذكر الايمان لم يذكر طيب لماذا قال الفقهاء راقب مؤمنة من اين

اتوا بالايمان نقول هذا مطلق - 00:36:59

صح هذا مطلق ووردت الرقبة مقيدة بالايمان في كفارة القتل صح وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ. ومن قتل مؤمنا خطأ

فتحليل رقبة اه وضعوا له فالمطلق هنا يحمل على المقيد هناك - 00:37:17

ودرستم المطلق المقيد ومثلنا بهذا المثال نفسه بذلك الدرس وطلب منكم ترخيص الكتاب. كيف لخصتم الكتاب ولا تحفظن المثال

واضح ليس المهم انك تكتب الكتاب المهم ان تحفظ ما في الكتاب. وان تفهم ما في الكتاب وان تمارس ما في الكتاب - 00:37:44

واضح؟ انتبه اذا الرقبة لابد ان تكون مؤمنة واحد ولابد ان تكون الرقبة سليمة عما يضر بالعمل. اثنين والى ذلك اشار صاحب الزبد في

باب الدهار بقوله رقبة مؤمنة لله جل سليمة عما يخل بالعمل - 00:38:08

تمام قال هنا وهي عتق رقبة مؤمنة وفي بعض النسخ سليمة من العيوب المظرة بالعمل والكسب فان لم يجدها لم يجد الرقبة كيف لم

يجد الرقبة اما انه لم يجدها تباع - 00:38:30

لا يجدها لا يجدها تباع في مسافة قصر واضح او انه وجدها لكنه عاجز عن ثمنها فليس عنده ثمن او انه وجدها وعنده ثمنها لكنها

تباع باكثر من ثمن مثل - 00:38:51

واضح او لا كم هذه الحالات ثلاث حالات الحالة الاولى انه لم يجد الرقبة اصلا لا يوجد عبيد يباع لم يجد الرقبة اصلا وليس عنده عبيد

لا يجد العبيد اصلا في مسافة - 00:39:14

يعني دون مسافة القصر قد يوجد لكن بعيد ابعد من مسافة قصر او الحالة الثانية انه وجد العبيد يباع في السوق لكنه لم يجد لم يجد

الثمن فهو عاجز الحالة الثالثة - 00:39:37

وجد العبيد يباع في السوق وعنده الثمن لكنهم يباع باكثر من ثمن مثل. يعني مثلا قيمة العبد نقول خمسة مليون القيمة الطبيعية

خمسة مليون لكنه في السوق يباع بثمانية مليون - 00:39:58

لا يجب عليه اذا اذا لم يجد حينئذ ينتقل الى الصيام يصوم كم يصوموا شهرين متتابعين يصوم شهرين متتابعين انتبه معي

يصوموا شهرين متتابعين. لو بدأ الصيام من اول الشهر الهجري - 00:40:16

نفترض على سبيل المثال انه بدأ في واحد رجب يصوم رجب وشعبان بدأ في واحد رجب فصام رجب وصام شعبان فكان

رجب تسعة وعشرين يوم ناقص وكان شعبان تسعة وعشرين يوم يكفيه او لا يكفي - 00:40:42

او يلزمه ان يصوم يومين آخرين ما رأيكم يكفي يجب عليه ان يصوم شهرين. لو بدأ من بداية الشهر حتى وان كانا ناقصين يجرى

تمام؟ لكن لو صام في اثناء الشهر نفترض انه صام مثلا في عشرة رجب عفوا نقول مثلا صام في عشر محرم - 00:41:04

افضل في عشرة محرم نقول شهر محرم سيصوم منه كم ايام؟ عشرين يوما ثم شهر صفر سيصومه كاملا سواء كان ثلاثين او تسعة

وعشرين لا يهم ثم يكمل عشرا من ربيع اول - 00:41:28

فالشهر محرم الذي بدأ في اثنا عشر لابد ان يكمل ثلاثين يوما اما شهر صفر الذي صامه كاملا سواء كان تسعة وعشرين او ثلاثين لا يهمه

فهمتم هذا او لا ان شاء الله - 00:41:50

يقول الفقهاء يجب ان يصوم شهرين متتابعين انتبه شهرين ايش؟ متتابعين ما معنى متتابعين يعني لو افطر في يوم بغير عذر يجب

عليه ان يعيدها مرة اخرى واضح طيب ما هو العذر؟ ما هو العذر الذي يجوز له الافطار - 00:42:11

قال فقهاء الشافعية العذر الذي يجوز لك الافطار هو العذر الذي ينافي الصيام فقط. ما معنى ينافي الصيام يعني جنون يجوز لك

الافطار فقط هذا ينافي الصيام او بالنسبة للمرأة حيض. طبعا المرأة ليس عليها كفارة - 00:42:38

لكن لماذا قالوا بالنسبة للمرأة؟ لان قد يكون عليها كفارة صيام شهرين في القتل لان هذه الكفارة المغلظة تجب بثلاثة اسباب اما في  
الجماع بنهار رمضان واما بالظهار واما بالقتل - [00:43:04](#)

كم هذه اسباب ثلاث اسباب هذه اسباب وجوب الكفارة المغلظة اسباب وجوب الكفارة المغلظة كم ثلاثة ما هي الجماع في نهار رمضان  
واحد الظهار اذا قال الرجل لزوجته انت علي كظهر امي - [00:43:29](#)

الثالث قتل الخطأ مع ان قتل الخطأ فيه عتق وفيه صيام لكن لا يوجد فيه اطعام لا يوجد فيه طعام تمام او لا ايوه انتبه معي هذا  
يحتاج الى فهم - [00:43:52](#)

اسباب وجوب الكفارة المغلظة كم قلنا ثلاثة ما هي الوطء في نهار رمضان الظهار تعرفون الظهار ايوا الثالث القتل صح المرأة هل  
تجب عليها الكفارة المغلظة بسبب الوطء في نهار رمضان - [00:44:11](#)

هل يجب على المرأة الكفارة المغلظة بسبب الوطء في نهار رمضان لا مذكور هل يجب على المرأة الكفارة المغلظة بسبب الظهار لو  
قالت المرأة لزوجها انت علي كظهر ابي عليها كفارة مغلظة؟ لا - [00:44:37](#)

المرأة لا يصح منها اظهار الظهار يكون للرجل فقط اذا المرأة ليس عليها كفارة مغلظة بسبب الجماع في نهار رمضان وليس عليها  
كفارة مغلظة بسبب الضياع. طب بسبب ماذا بسبب القتل نعم - [00:45:02](#)

يمكن واضح او غير واضح؟ بسبب القتل يمكن اذا نقول لو صامت المرأة مثلا شهرين متتابعين في اثناء الشهرين اتاه الحيض الحيض  
اذا اتاها في اثناء الشهرين هل تعيد الشهرين من البداية؟ او تكمل - [00:45:20](#)

تكمل فقط اذا الحيض النفاس الجنون هذه الاشياء الثلاثة اذا حصلت في اثناء الصيام للشهرين المتتابعين فان الشخص يكمل لا يعيد  
لكن نفترض ان شخصا اخر عليه صيام شهرين متتابعين - [00:45:45](#)

صام وفي اثناء الصيام مرض في اثناء الصيام ماذا مرض افطر بسبب المرض ثم شفي هل يكمل او يعيد يعيب في المذهب يعيد لماذا  
يعيد طب هو افطر لمرض لماذا يعيد؟ نقول لان المريض يجوز له الافطار. لكن يصح منه الصيام - [00:46:08](#)

فالمريض لا يتنافى مع الصيام بخلاف الجنون انظر الى الفرق المجنون لا يصح صومه المريض يصح صومه. الحائض لا يصح صومها  
المسافر يصح صومه عرفتم الفرق؟ اذا نقول لو كان الانسان عليه شهرين متتابعين - [00:46:41](#)

وفي اثناء الشهرين مرض خمسة ايام افطر فانه اذا شفي يعيد الصيام من البداية لماذا؟ لان المرط لا يتنافى مع الصوم لكن لو انه  
يصوم شهرين متتابعين في اثناء الشهرين قلنا - [00:47:05](#)

خمس ايام مجنون ثم عاد اليه عقله يكملها ويعيد يكمل. الفرق ما هو الفرق؟ ان الجنون يتنافى مع الصيام. ما معنى يتنافى مع  
صيام؟ يعني ان المظنون لا يصح صومه - [00:47:28](#)

اما المريض والمسافر فيصح صومهما واضح او لا؟ هذا مذهب الشافعية وهذا يدل على ان الامر فيه تغليظ لان هذا الذي جامع في  
نهر رمضان فعل فعلا عظيما واضح؟ فناسبه التغليظ - [00:47:45](#)

فقال له الفقهاء اذا كنت تصوم شهرين متتابعين فافطرت بسبب لا يتنافى مع الصوم كمرض او سفر فيجب عليك ان تعيدها من  
البداية. يجب عليك الاستئناف اما لو افطرت بعذر يتنافى مع الصوم - [00:48:06](#)

مثل ماذا مثل الجنون وبالنسبة للمرأة مثل الحيض والنفاس فانه يبني عليها اي يكمل ولا يعيد من البداية. اتضح لكم او ان شاء الله  
اذا نقول من جامع في نهار رمضان بهذه الشروط تجب عليه الكفارة المغلظة صح؟ ما هي الكفارة المغلظة - [00:48:27](#)

ما هي الكفارة المغلظة عتق رقبة ماذا يشترط في الرقبة ان تكون مؤمنة سليمة عما يخل بالعمل تمام شرطين فان لم يجد ماذا يفعل  
يصوم شهرين متتابعين صح؟ ماذا يجب في هذا الصيام؟ هذا الصيام واجبة ومستحبة - [00:48:53](#)

واجبة ومستحب واجب. ماذا يجب في هذا الصيام يجب امران يجب ايش يجب امران انهما يجب تبين النية من الليل. كما مر معكم  
لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لم يبيت النية من الليل - [00:49:18](#)

لا صيام اي لا صيام واجب. سواء صوم رمضان او صوم قضاء او صوم كفارة او صوم نذر لا صيام من لم يبيت النية من الليل. اذا لابد

من تبييت النية. واحد. اثنين ولا بد من التعيين. مر معكم ايضا - [00:49:39](#)

عندما تكلمنا على النية في الصيام لابد ان تعين هل هذا الصوم صوم رمضان او هذا الصوم صوم نذر او هذا الصوم صوم كفارة او هذا الصوم صوم قضاء لابد ان تعين - [00:49:58](#)

اذا لابد في هذا الصيام من امرين الامر الاول التبييت الامر الثاني التعيين واضح او غير واضح لم يستطع الصيام لم يستطع لعذر اي عذر عذر يشق معه الصوم فاذا كان عنده عذر يشق معه صيام لا يستطيع الصوم فاننا نقول له - [00:50:11](#)

تنتقل الى المرتبة الثالثة. ما هي المرتبة الثالثة تطعم ستين مسكينا. اه كم اطعم لكل مسكين مد عند الشافعية في جميع الكفارات عندما يقولون لك اطعام مسكين يعني مد اطعام مسكين دائما عند الشافعية يعني كم - [00:50:38](#)

مد يعني ربع صاع ربع صاع مد يساوي كم تقريبا؟ بساوي كيلو الا ربع ينقص قليلا كيلو الا ربع من الرز اذا كان قوت البلد الارز كبلادكم. او من القمح - [00:51:02](#)

اذا كان قوت البلد الغالب القمح كبلادنا واضح اذا يطعم كل مسكين كم كيلو الا ربع يعني مد يعني ربع صاع من ماذا يطعمه؟ قال لك الفقهاء من جنس ما يجزئ في الفطرة في صدقة الفطر وهو قوت البلد الغالب - [00:51:21](#)

قوت البلد الغالب واضحة وغير واضح طيب كم يطعم كم يطعم ستين مسكينا طيب لو اتى بطعام ستين مسكين واعطاه لمسكين واحد يكرب لا يجزئ لابد من ستين لابد من ستين - [00:51:47](#)

واضح طبعا في طريقة يذكرها الفقهاء انه يمكن لمسكين واحد لكن فيها يعني مثلا قالوا اخذ مثلا الارز اعطيه للمسكين الاول اعطيته المسكين الاول ثم اقول له بعني هذا الرز - [00:52:10](#)

قال ابيعك اياه بعشرة الف روبية اعطيه تمام واخذ الرز ثم اعطى الرجل للمسكين الثاني ثم اقول له بعني هذا الرز واضح فاشتره منه ثم الثالث ثم الرابع ثم الى الستين - [00:52:31](#)

قالوا هذا ممكن لكن مكروه. واضح؟ نخرج من هذا الكلام نقول لا بد انه يعطي ستين مسكينا لكل مسكين من مد كم المد؟ ربع ساعة. كم الربع ساعة؟ الكيلو الا ربع. من قوت البلد. طيب ممتاز. هنا تأتي المسألة - [00:52:49](#)

لو ان الشخص قال انا ساطبخ في البيت انا ساطبخ لهم طعاما واطلب منهم ان يأتوا الستين ويأكلون قال له جمهور الفقهاء ليس الشافعية فقط لا يجزئ هذا لماذا لا يجزئ - [00:53:10](#)

قالوا لان المقصود ان تملك الفقير والمسكين هذا القوت ان تملكه لانك اذا ملكته استطاع ان يتصرف فيه بما شاء يمكن ياكله يمكن يبيعه يمكن يتصدق به يمكن يعطيه لشخص اخر - [00:53:31](#)

يمكن يدخره بعد يومين ثلاث ايام اربع ايام يمكن صح لكن عندما يكون الطعام مطبوخا لابد ان يأكله الان. اذا انت تقيد عليه. فالاصل انك تملك الفقير او المسكين المد. تملكه وهو - [00:53:53](#)

هو يتصرف فيه. لا تضيق عليه. واضح؟ فقال لك جمهور الفقهاء لا يجزئ ذلك لابد ان تعطيه وهو يتصرف. تمام؟ نقرأ الان كلام الشارع رحمه الله تعالى قال رحمه الله تعالى - [00:54:13](#)

فعليه القضاء والكفارة وهي عتق رقبة مؤمنة وفي بعض النسخ سليمة من العيوب المضرة بالعمل والكسب فان لم يجدها فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع صومهما فانت فاطعام ستين مسكينا او فقيرا - [00:54:38](#)

لكل مسكين مد اي مما يجزئ في صدقة الفطر. ما الذي يجزئه في صدقة الفطر ما الذي يجزيه في صدقة الفطر؟ ان يكون من قوت البلد الغالب. تمام؟ ان يكون من قوت البلد الغالب - [00:55:01](#)

قال فان عجز انتبه لهذا الكلام فان عجز عن الجميع لا لا يجد رقبة ولا يستطيع ان يصوم شهرين متتابعين ولا يستطيع ان يطعم ستين مسكينا هذي مرتبة طبعا مرتبة يعني اذا كان يقدر على العتق لا يجوز له الصوم - [00:55:19](#)

اذا كان يقدر على الصوم لا يجوز له الاطعام فهو عجز عن الجميع فجاء الينا شخص وقال انا جامع في نهار رمضان لكنني لا اجد رقبة اعتقها ولا اجد ولا استطاع ان اصوم شهرين متتابعين - [00:55:41](#)



ولا اجد اطعام ستين مسكينا. ايش نقول له ونقول له ولماذا جامعت في نهار رمضان ما الذي جعلك تجامع في نهار رمضان صح؟ ماذا نقول له؟ نقول له لا تسقط الكفارة - [00:55:57](#)

اه لا تسقط؟ لا لا تسقط تبقى في ذمتك حتى تحصل شيئا من هذه الثلاث يجب عليك فلو وجدت رقبة يجب ان تعتق لو وجدت مثلا اطعام ستين مسكين يجب ان تطعم. لو استطعت على الصيام يجب ان تصوم - [00:56:14](#)  
اي شيء تحصل تفعله. طيب لو قال مثلا قال جاءنا بعد فترة قال انا الان وجدتم اطعام ستين مسكين والحمد لله استطيع ايضا الصيام ماذا نقول له يمكن ان يطعم - [00:56:38](#)

او لا يمكن نقول اذا وجدت شيئين لا بد ان ترتب اذا وجدت شيئين لابد ان ترتب. فاولا تصوم الا اذا عجزت تنتقل الى الطعام. تمام؟ قال هنا فان عجز عن عن الجميع استقرت الكفارة في ذمته. ما معنى استقرت الكفارة في ذمته - [00:56:59](#)  
هل تسقط لا تسقط تبقى دين عليه. تعرف ايش معنى تبقى دين عليه؟ يعني حتى لو مات حتى لو مات تخرج من تركته لا تسقط حتى لو مات تخرج الكفارة من التركة - [00:57:20](#)  
لا تسقط عنه تبقى في ذمته. وهذا بخلافي انتبه معي. هذا بخلاف زكاة الفطر في زكاة الفطر لو كان الانسان لا يجد زكاة الفطرة تسقط عنهم لكن هنا لا تسقط عنه. طيب ما الفرق - [00:57:39](#)

لماذا في زكاة الفطر تسقط عنه اذا لا يجد بزكاة الفطر الواجب صعب اذا لا يجد الصاع يسقط عنه حتى لو كان غنيا بعد ذلك بايام يسقط عنه. طب لماذا في زكاة الفطر تسقط وهنا لا تسقط - [00:57:59](#)

نقول لان هذه الكفارة ما سبب وجوبها لماذا وجبت عليك هل وجبت بفعلك او بامر من الله بفعلك انت هذه سبب وجوبها انت واما صدقة الفطر فلست انت المتسبب في وجوبها. تمام؟ قال هنا فان عجز عن الجميع استقرت الكفارات في ذمته. فاذا قدر بعد -

[00:58:16](#)

ذلك على خصلة من الخصال من خصال الكفارة فعلها تمام نقف هنا يبقى قليلا انا احتاج ان اتي بابنتي للحضانة نقف هنا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:58:45](#)